

رسالة دورية إ ر م ن رقم (2016/40)
التاريخ: 27 جمادى الآخر 1437 هـ
الموافق: 6 أبريل 2016 م.

السادة/ المسدراء العامين بالمصارف التجارية
السادة/ رؤساء اللجان الإدارية المؤقتة بالمصارف التجارية
السيد/ المدير العام . المصرف الليبي الخارجي
بعد التحية....

الموضوع: أدلة منتجات الصيرفة الإسلامية

تنفيذاً لأحكام القانون رقم (1) لسنة 2005م، بشأن المصارف، وتعديله، وعلى الدور الإشرافي والرقابي لمصرف ليبيا المركزي بموجب أحكام القانون.

وبالإشارة إلى التعيينات الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي لتنظيم ممارسة نشاط الصيرفة الإسلامية بالقطاع المصرفي، والتي تضمنت اعتماد جملة من المعايير والنظم المصرفية التي تساعد المصارف على تقديم منتجات مصرفية منضبطة وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ومحاسبتها ومراجعتها بما يتماشى وأفضل الطرق والممارسات الدولية المتبعة في هذا الشأن.

ولما كان مصرف ليبيا المركزي قد لاحظ قيام بعض المصارف باعتماد أدلة عمل استرشادية لمنتجات وصيغ تمويل إسلامي، منسوبة إلى مصرف ليبيا المركزي، دون اعتمادها من قبل الهيئة المركزية للرقابة الشرعية أو إحالتها عن طريق إدارة الرقابة على المصارف والنقد، وفقاً للإجراء المتبع.

عليه يطلب إليكم عدم الاعتداد بأية أدلة عمل لمنتجات مصرفية إسلامية تنسب إلى مصرف ليبيا المركزي، ما لم تكن معتمدة من قبل الهيئة المركزية للرقابة الشرعية، ومعتمدة عليكم عن طريق إدارة الرقابة على المصارف والنقد بمصرف ليبيا المركزي.

... والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...


عبد الحفيظ مبروك

مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد/ المكلف

للسيد/ المحافظ

للسيد/ مستشار المحافظ لشؤون الصيرفة الإسلامية

للسيد/ رئيس الهيئة المركزية للرقابة الشرعية . مصرف ليبيا المركزي

للسيد/ رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الصيرفة الإسلامية . مصرف ليبيا المركزي

للسيد/ مدير إدارة الشؤون القانونية . مصرف ليبيا المركزي

السادة/ رؤساء جهات الرقابة الشرعية بالمحافظات والهيئات العاملة

للصلاة / مراء / فروع مصرف ليبيا المركزي (بخارج . سبها . سرت)

للقسم الصيرفة الإسلامية.

3-3 ص 2016/ م عمل